

قرارات

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ٨٣٢ لسنة ٢٠٠٥

بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة
للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة التجارة الخارجية والصناعة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة
للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً
للمواصفات القياسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٣٥ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى مذكرة رئيس الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة بتاريخ ١٣/١٠/٢٠٠٥ ؛

قرار:**(مادة أولى)**

تطبق أحكام القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على القائمتين رقمى (١١ ، ١٢) المرفقتين بهذا القرار والمكملة للقوائم أرقام (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمى (٥ ، ٦) المرفقتين بالقرار الوزارى رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمى (٧ ، ٨) المرفقتين بالقرار الوزارى رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمى (٩ ، ١٠) المرفقتين بالقرار الوزارى رقم ٧٣٥ لسنة ٢٠٠٥

(مادة ثانية)

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة قدرها ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار لتوفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

(مادة ثالثة)

تطبق أحكام هذا القرار والقرار رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على المواصفات القياسية المصرية الهندسية ، والكيمياوية المدرجة بالقائمتين رقمى (١١ ، ١٢) المرفقتين بهذا القرار . كما تسرى أحكام هذه المادة على المواصفات القياسية المصرية الهندسية والكيمياوية التى ترد بالقوائم المكملة بعد إصدارها .

(مادة رابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٨ / ١١ / ٢٠٠٥

وزير التجارة الخارجية والصناعة

رشيد محمد رشيد

قائمة رقم (١١) للسلع الهندسية**مرفق القرار الوزارى رقم ٨٣٢ لسنة ٢٠٠٥**

- ١ - مركبات الطرق - بطانات تيل الفرامل - م ق م ٢٠٠٥/١٩٨٤
- طريقة اختبار الانفعال الناتج عن الانضغاط .
- ٢ - مركبات الطرق - بطانات تيل الفرامل - م ق م ٢٠٠٥/١٩٨٥
- طرق اختبار القص لوسائد الفرامل القرصية وأحذية الفرامل الطنبورية .

قائمة رقم (١٢) للسلع الكيماوية**مرفق القرار الوزارى رقم ٨٣٢ لسنة ٢٠٠٥**

- ١ - مركبات الطرق - تجميعات خرطوم الفرامل م ق م ٢٠٠٥/٤٨٤٠
- لنظومات الفرامل الهيدرولية التى تستخدم مع مانع فرامل ذو الأساس البترولى .
- ٢ - اشتراطات الإعلان عن (السلع والخدمات) . م ق م ٢٠٠٥/٤٨٤١
- ٣ - خراطيم المطاط وتجميعات الخرطوم لشفت وضخ المياه . م ق م ٢٠٠٥/١٥٧١
- ٤ - الورق . م ق م ٢٠٠٥/١٣